

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٨١ لسنة ٢٠٠٠

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤
بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشعب

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء
مجلس الشعب ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٦٠٢ لسنة ١٩٩٩ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو
لمجلس الشعب عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة مفاغة بمحافظة المنيا
التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠٠/٢/٦ ؛

قرر :

مادة ١ - تنقل مقر اللجنة العامة للدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة مفاغة
بمحافظة المنيا من ديموان المركز إلى قاعة الأفرح بالنساذى الرياضى بمفاغة
وذلك فى عملية الانتخابات التكميلية لعضوية مجلس الشعب التي ستجرى يوم الأربعاء
الموافق ٩ فبراير ٢٠٠٠ ، وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء الموافق ١٦ فبراير ٢٠٠٠
مادة ٢ - على السيد اللواء / مدير أمن المنيا تنفيذ هذا القرار .
مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .
تحريرا فى ٢٠٠٠/٢/٨

وزير الداخلية

حبيب العادلى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / توفيق عيد توفيق

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٠